

خليل فضل عثمان | Khalil Fadl Osman*

مأزق الانتخابات في سياق تحولات ديموغرافية: حالة انتخابات مجلس المحافظة في كركوك

Electoral Crisis in the Context of Demographic Change: The Case of the Kirkuk Provincial Council Elections

تسعى هذه الورقة إلى معالجة أحد جوانب عقدة كركوك التي ما فتئت تتفاعل منذ سقوط النظام العراقي السابق، وذلك عبر تفكيك المأزق الذي آل إليه مصير انتخابات مجلس محافظة كركوك، منذ أول عملية اقتراع لمجلس المحافظة في عام 2005. وتتبع هذه الورقة مسار التحولات الديموغرافية التي شهدتها المحافظة، وما صاحبها من تغيرات في تركيبها السكانية العرقية، من خلال استنطاق ما توفره التعدادات والتقديرات السكانية التي أجريت منذ تأسيس الدولة العراقية الحديثة عام 1921. وترمي من خلال ذلك إلى استطلاع كيف أنتجت هذه التحولات وأججت خلافات على خطوط تماس عرقية حول حق الاقتراع في المحافظة؛ أدت إلى استثناء كركوك من انتخابات مجالس المحافظات في العراق لدورتين انتخابيتين إلى حد الآن، 2009 و2013. وتنبري الورقة إلى بناء الصورة التاريخية لعمليات التعريب التي شهدتها المحافظة إبان حكم النظام السابق، قبل أن تنتقل إلى رسم صورة الارتفاع الكبير في الكثافة السكانية الكردية فيها منذ عام 2003.

كلمات مفتاحية: كركوك، التغيير الديموغرافي، المناطق المتنازع عليها.

This paper investigates the crisis in which provincial elections in Kirkuk has been enmeshed since the first provincial polls in post-Saddam Iraq held in 2005. It plots the trajectory of ethnic demographic changes in Kirkuk since the formation of the modern Iraqi state in 1921 and probes how these transformations inflamed discord along ethnic fault lines leading to excluding Kirkuk from two provincial elections, 2009 and 2013, till now. Tracing the intensification of the Kirkuk crisis against the backdrop of the failure of constitutional and legal solutions designed to resolve the so-called "disputed internal boundaries" problem, the paper analyzes the election results and demographic data in Kirkuk to shed light on the deepening electoral crisis in the province. It concludes by making recommendations aimed at reforming electoral registration in Kirkuk.



Keywords: Kirkuk, Demographic Change, Disputed Internal Boundaries.

* باحث متخصص في العلاقات الدولية والسياسة المقارنة وشؤون الشرق الأوسط، مستشار أقدم في الأمم المتحدة.

* A Senior Adviser to the United Nations, the author is a specialist in international relations and comparative politics.

مقدمة (1)

اتجاهات النمو السكاني في كركوك

لقد أُجريت في العراق منذ نشوء الدولة العراقية الحديثة عام 1921 وإلى حد الآن ثمانية تعدادات عامة للسكان؛ وذلك في أعوام 1927، و1934، و1947، و1957، و1965، و1977، و1987، و1997. ولكن أول تعدادين للسكان في العراق لم يستوفيا الشروط الإحصائية العلمية من حيث جمع البيانات وتبويبها؛ الأمر الذي حدا بالحكومة العراقية إلى إلغاء نتائجهما لاحقاً. وكان أول تعداد سكاني شامل يستوفي حداً أدنى مقبولاً من الشروط الإحصائية والمعايير العلمية الحديثة هو التعداد الذي أُجري في 19 تشرين الأول/أكتوبر 1947⁽²⁾. ولذا فإن مسحنا الاستطلاعي هذا سيبدأ مع التعداد السكاني لعام 1947.

وفيدنا استعراض بيانات تعداد عام 1947 أن العدد الإجمالي لسكان لواء كركوك بلغ 286005 نسمة؛ أي 5.9 في المئة من إجمالي عدد سكان البلاد، وقد توزعوا في أفضية اللواء كما يشير الجدول (1).

يمكننا أن نلاحظ من خلال الجدول (1) أن عدد الإناث فاق عدد الذكور في أفضية اللواء كافة. ويوحى هذا الاختلال في التوازن بين الجنسين بشيوع ظاهرة تجنب التسجيل في التعداد في صفوف الرجال تفادياً للتجنيد.

وفي السنوات العشر الفاصلة بين تعدادي 1947 و1957، شهد لواء كركوك زيادة ملحوظة في عدد السكان بمعدل 36 في المئة؛ إذ ارتفع العدد الإجمالي للسكان إلى 388839 نسمة. ويقدم الجدول (2) صورة عن توزيع السكان في أفضية اللواء وفقاً لبيانات تعداد 1957.

عند إمعان النظر في هذه الأرقام الإحصائية نرى بوضوح تراجعاً في الخلل الصارخ في التوازن بين الذكور والإناث في إجمالي عدد سكان اللواء، مقارنةً بما كشفته البيانات الإحصائية لتعداد عام 1947. وميل إلى الاعتقاد أن هذا التراجع مرده إلى عدة أمور؛ منها ازدياد الوعي بأهمية التعداد في صفوف السكان سواء بسبب قيام الحكومة بعملية توعية في صفوفهم قبل إجرائه أو بسبب الازدياد الكبير في نسبة التعليم في البلاد في الفترة الفاصلة بين التعدادين. فلقد شهد العدد التقديري لطلاب المرحلة الثانوية في العراق ازدياداً بنحو ستة أضعاف بين السنتين الدراسيتين 1950 - 1951 و1960-1961، مُسجلاً ارتفاعاً من 22706 إلى 135986⁽³⁾. هذا فضلاً عن تراكم القدرات والخبرات في مجال المسح الإحصائي لدى الحكومة؛ ما مكّنها من إجراء مسح أكثر دقة، فضلاً عن اتخاذ إجراءات لضمان أن يشمل المسح كل السكان من قبيل فرض حظر للتجوال في يوم إجرائه؛ ما صعّب على الذكور تفادي العاملين على التعداد بغية تجنب أن يشملهم التجنيد.

2 سعد عبد الرزاق محسن، "التعدادات السكانية التي جرت في العراق (عرض وتقييم)"، مجلة كلية التربية الأساسية للعلوم التربوية والإنسانية، جامعة بابل، العدد 22 (أب/أغسطس 2015)، ص 535.

3 Sa'di Khalil, *Education in Iraq*, Information Paper, no. 25 (II) (New York, NY: Arab Information Center, January 1966), p. 48.

يتم الحديث عن انتخابات مجلس محافظة كركوك بمسحة من الخيبة؛ إذ يُفصح عن فشل متكرر في إجراء هذه الانتخابات من جراء انعدام التوافق بين مكوناتها. فكر كركوك أطلقت على كل موسم انتخابي في عراق ما بعد 2003 عقبة كأداء يستعصي حلها، فكان التأجيل غالباً ملاذاً لجأت إليه الحكومات المتعاقبة من عجزها عن التوصل إلى صيغة ترضي جميع الأطراف وتتيح إجراء انتخابات لمجلس المحافظة. كان هذا الفشل سبباً لبقاء صورة التنوع في كركوك في أذهان المراقبين مقيمةً، منذ عام 2003 على الأقل، على الحدود الملتبسة بين النعمة والنقمة. وفي مشهد طافح بقومنة الهويات وتطيقها على حساب الهوية الوطنية، تفاقم الخوف من الآخر القومي في كركوك وتصاعدت الخلافات حول أصالة الانتماء إلى كركوك، ومن يحق له الاقتراع في انتخابات مجلس المحافظة، تالياً، ما جعل إمكانية إقرار قانون ينظم الانتخابات لاختيار أعضاء لهذا المجلس تدخل في نفق مظلم وطريق مسدود.

تقف هذه الورقة أمام تعقيد صورة هذا المشهد "الكركوكي"، وما يثيره من حيرة ويبعث عليه من تشاؤم، بإرادة التحدي. مسلحةً بإيمان راسخ بقدرة الحفر المعرفي والبحثي على تحرر واستقصاء لأسباب الأزمات والمآزق واقتراح حلول لها ومخارج منها مهما بدت صورتها حزينة أو ميؤوساً منها، تنطلق هذه الورقة في محاولتها فهم التحولات الديموغرافية وأبعادها السياسية التي صاغت عقدة كركوك وتلمس سبل حللتها. من هنا، تبحث هذه الورقة في جذور المآزق الانتخابي في محافظة كركوك، عبر تعقب المسارات التي سلكها تطور هذا المآزق وتداخلها مع الجدول الدائر حول التحولات الديموغرافية في كركوك. ولا مناص في مسعى كهذا من مراجعة السجلات الانتخابية وتحليل المعلومات والبيانات المتعلقة بتحويلات البنية السكانية في كركوك من خلال استنطاق ما توفره التعدادات والتقديرات السكانية التي أُجريت في العراق من بيانات إحصائية، فضلاً عن استقصاء مسارات التغيير السكاني في كركوك، وخصوصاً إبان فترة حكم النظام السابق وفي حقبة ما بعد عام 2003. وتخلص هذه الورقة إلى تقديم بعض التوصيات لإصلاح عملية التسجيل الانتخابي في كركوك مساهمةً في اقتراح سبل وإجراءات تفضي إلى الخروج من المآزق الذي ما زالت حلقاته مستحكمة منذ أكثر من عقد من الزمان.

1 الآراء الواردة في هذه الورقة البحثية تعبر عن رأي المؤلف ولا تعبر عن رأي الأمم المتحدة أو أي من بعثاتها أو وكالاتها أو برامجها أو مؤسساتها أو منظماتها.

الجدول (1)

عدد سكان أفضية لواء كركوك وفقاً لتعداد 1947

المجموع	الإناث	الذكور	القضاء
147806	75246	72560	قضاء كركوك
49359	28511	20848	قضاء كفري
29811	16758	13053	قضاء جمجمال
59029	36125	22904	قضاء داقوق
286005	156390	129365	المجموع العام

المصدر:

Government of Iraq, Ministry of Social Affairs Directorate General of Census, *Census of Iraq 1947, Part 2 (Mosul Liwa Kirkuk Liwa Sulaymaniyah Liwa Arbil Liwa)*, (Baghdad: Ministry of Social Affairs 1954).

الجدول (2)

عدد سكان أفضية لواء كركوك وفقاً لتعداد 1957

المجموع	الإناث	الذكور	القضاء
221851	108357	113494	قضاء كركوك
64135	31304	32831	قضاء كفري
34299	16887	17412	قضاء جمجمال
68554	34179	34375	قضاء طوز خورمانو
388839	190727	198112	المجموع العام

المصدر: جمهورية العراق، وزارة الداخلية، مديرية النفوس العامة، المجموعة الإحصائية لتسجيل عام 1957، المجلد الثاني، القسم الرابع، لواء كركوك (بغداد: وزارة الداخلية، 1963).

الجدول (3)

التركيب اللغوي لسكان لواء كركوك وفقاً لتعداد 1957

المجموع العام في لواء كركوك	باقي أنحاء اللواء	مدينة كركوك	المنطقة الجغرافية
109620	82493	27127	العربية
187593	147546	40047	الكرديّة
83371	38065	45306	التركيّة
1605	96	1509	الكلدو - آشورية
66650	237	6413	لغات أخرى
388839	268437	120402	المجموع

المصدر: المصدر نفسه.

الجدول (4)

التركيب اللغوي لسكان محافظة كركوك وفقاً لتعداد 1977

اللغة	الذكور	الإناث	المجموع	% من إجمالي سكان كركوك
العربية	131127	87628	218755	44.41%
الكرديّة	89998	94877	184875	37.52%
الكرديّة الفيلية	196	192	388	0.08%
التركمانيّة	40696	39651	80347	16.31%
الأراميّة	2142	1908	4050	0.82%
الأرمنيّة	287	294	581	0.12%
آخرون	1704	1925	3649	0.74%
المجموع العام في محافظة كركوك	271250	221365	492615	100%

المصدر: جمهورية العراق، وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء، نتائج التعداد العام للسكان لسنة 1977 (بغداد: مطبعة الجهاز المركزي للإحصاء، 1978).

الجدول (5)

عدد سكان كركوك والتركيب الحضري - الريفية وفقاً لتعدادي 1987 و1997 وتقديرات 2007 و2009

التعداد أو التقدير	الحضر	الريف	المجموع	% من إجمالي سكان العراق
1987	442694	157981	600675	3.68%
1997	530926	222245	753171	3.42%
2007	623548	278471	902019	3.04%
2009	950140	375713	1325853	4.19%

*تجدر الإشارة إلى وجود تفاوت كبير بين هذا الرقم وأعداد الأشخاص المسجلين على قوائم المستفيدين من الحصص التموينية الغذائية التي توزعها وزارة التجارة. فبيانات وزارة التجارة لشهر كانون الأول/ ديسمبر 2007 تظهر وجود 1170264 شخصاً مسجلين في كركوك. وهذا التفاوت البالغ 268245 فرداً يسلط الضوء على تضارب وتناقض في الأرقام الرسمية ذات الصلة بتوزيع السكان في العراق والصادرة عن المؤسسات الحكومية العراقية. جمهورية العراق، وزارة التجارة، دائرة التموين والتخطيط، إحصائية مُقدّمة من الحاسبة المركزية توضح جميع البيانات الخاصة بفرع تموين كركوك للفترة من 1/1/2003 ولغاية 4/1/2009، إشراف رياض فاخر الهاشمي، مدير عام دائرة التموين والتخطيط، إعداد علي عبد الحسين شنين، مدير الحاسبة المركزية، هدية حسن حافظ، رئيس مبرمجين أقدم، طه علي حسين، مبرمج محلل أنظمة أقدم، مثنى جبار حبيب، مبرمج محلل أنظمة أقدم، 10 أيار/ مايو 2009.

المصادر: جمهورية العراق، وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء، نتائج التعداد العام للسكان لسنة 1987 (بغداد: مطبعة الجهاز المركزي للإحصاء، 1988)؛ جمهورية العراق، وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء، نتائج التعداد العام للسكان لسنة 1997 (بغداد: مطبعة الجهاز المركزي للإحصاء، 1997)؛ جمهورية العراق، وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي، الجهاز المركزي للإحصاء وتكنولوجيا المعلومات، المجموعة الإحصائية السنوية لسنة 2007 (بغداد: الجهاز المركزي للإحصاء وتكنولوجيا المعلومات، 2007)؛ جمهورية العراق، وزارة التخطيط، الجهاز المركزي للإحصاء، "توزيع السكان حسب المحافظات والبيئة لسنة 2009"، الموقع الإلكتروني للجهاز المركزي للإحصاء، شوهد في <http://bit.ly/2r92zTy> في: 2017/2/2

كركوك على الانخراط في تشكيلات مسلحة قائلت إلى جانب القوات الحكومية عُرِّفت باسم "فرسان الوليد"⁽⁷⁾. بيد أن هذا لا يفسر الانخفاض الكبير في عدد التركمان، وهو ما يحيلنا على أن هذه الزيادة الكبيرة في مدة زمنية قصيرة، 8 سنوات، كانت على الأغلب ناجمة إلى حد كبير عن موجات من الهجرة الداخلية.

وفي عام 1977، أجرت الحكومة تعداداً عاماً للسكان سعى إلى توفير مؤشرات إحصائية دقيقة، وبلغ عدد سكان محافظة كركوك في هذا التعداد الشامل، والذي احتوت استثمارته على 60 حقلاً، 492615 نسمة. وقد توزعت تركيبهم اللغوية وفق ما هو مبين في الجدول (4).

وتفيد هذه النسب باستمرار المنحنى التصاعدي لنسبة السكان العرب في كركوك في مقابل بقاء نسبة المكونات العرقيين الرئيسيين الآخرين، أي الكرد والتركمان، على حالها تقريباً مقارنة بتعداد 1965. ولا يمكن فصل هذه الزيادة في نسبة السكان العرب عن الإجراءات التي اتبعتها النظام السابق، وكان مؤداها إحداث تغيير جذري في التركيبة العرقية السكانية في المحافظة. ولعل من أبرز هذه الإجراءات هو سلخ عدد من الأفضية عن كركوك وإلحاقها بمحافظات أخرى مجاورة⁽⁸⁾. غير أن ثمة ما يوحي بأن تعديل حدود المحافظة ليس كافياً وحده لتفسير هذه الزيادة في نسبة السكان العرب في كركوك. فالاختلال الصارخ في التوازن الجنسي الذي يميل لمصلحة الذكور كما هو مبين في الجدول (4) يحدونا إلى الاعتقاد أن إجراءات اتخذتها حكومة حزب البعث لتعيين موظفين من العرب في الدوائر الحكومية والتعليمية والصحية وغيرها في كركوك، أو نقلهم إليها من مناطق أخرى، قد ساهمت في هذا الارتفاع في نسبة العرب. فالمُعَيَّنون أو المنقولون حديثاً غالباً ما يكونون إمّا من الموظفين المبتدئين، ونسبة الزواج بينهم أقل من نظيرتها في صفوف من راكموا سنوات خدمة وظيفية، وإمّا ممن يحتاجون إلى وقت لترتيب أمور نقل عائلاتهم إلى مقر عملهم الجديد.

كان تعداد 1977 آخر مسح سكاني يقدم معلومات تفصيلية عن الانتماء العرقي أو الديني أو اللغوي لسكان العراق. فبيانات التعدادين العامين للسكان اللذين أجريا في عامي 1987 و1997 قدمت معلومات عن تركيبة سكان العراق، من حيث خصائص كمية ونوعية من قبيل الجنس، والعمر، ومستوى التعليم، والتوزيع المكاني بين الريف والمناطق الحضرية. وشابت هذين التعدادين عدة عيوب أدت إلى الطعن في دقة نتائجهما وشموليتها. وفي حين أن بعض هذه العيوب والنواقص نجم عن الحرب مع إيران وحرب الكويت وانتفاضة عام 1991 وما أدت إليه العمليات العسكرية إبّانها من هجرة قسرية، وخصوصاً في الشمال، فإن

وقد وُفِّر تعداد 1957 بيانات تفصيلية حول التركيبة الدينية واللغوية للسكان. وإذ كان الناطقون باللغة الكردية أكبر مجموعة عرقية في لواء كركوك (48.24 في المئة) من دون أن يكونوا أكثرية مطلقة، فقد مثل الناطقون بالتركية أو التركمانية أكبر مجموعة عرقية في مدينة كركوك من دون أن يكونوا أغلبية مطلقة (37.63 في المئة). هذا التركيب السكاني ترصده لنا بيانات تعداد 1957 على النحو المبين في الجدول (3).

وبما أن العراق يجري تعداداً عاماً دورياً للسكان كل عشر سنوات، فلقد كان من المقرر أن يجري التعداد التالي في عام 1967، ولكن السلطات اتخذت قراراً مفاجئاً في عام 1964 بتقريب الموعد إلى عام 1965 بذريعة الاستعداد لإجراء انتخابات وما يقتضيه ذلك من تحديث لسجلات الناخبين⁽⁴⁾. وعلى الرغم من أن السلطات بذلت جهداً حثيثاً لإنجاح التعداد، فإن نتائجه لا تحظى بصديقية؛ وذلك بسبب الدوافع السياسية الكامنة وراء إجراءاته في تلك الفترة⁽⁵⁾. إلى ذلك، لم تنشر السلطات نتائج هذا التعداد؛ ما يجعل الحصول على بياناته أمراً صعباً للغاية، ومهما يكن من أمر، فلقد جاءت النسب المئوية للجماعات القومية في كركوك وفقاً لهذا التعداد، بحسب ما ذكره الباحث الكردي مسعود داراخان، على النحو التالي: العرب 39 في المئة، يليهم الكرد 36.1 في المئة، والتركمان 19.5 في المئة، والكلدو - آشوريون 5.4 في المئة⁽⁶⁾.

وتُظهر هذه الأرقام ارتفاعاً ملحوظاً في نسبة العرب والكلدو - آشوريين مقابل انخفاض كبير في نسبة الكرد والتركمان مقارنة بنتائج تعداد 1957. للوهلة الأولى يمكننا التكهّن بأن هذه الزيادة غير الطبيعية مردّها، جزئياً على الأقل، إلى إقبال العرب على المشاركة بكثافة في التعداد، مقابل إحجام أعداد كبيرة من الكرد بسبب التمرد الكردي المسلح أو انعدام الأمان في المناطق ذات الغالبية الكردية من لواء كركوك. وقد تُعزى مشاركة العرب الكثيفة إلى أن المناطق العربية العشائرية في اللواء كانت في تلك الفترة موالية بشدة للحكومة؛ ذلك أنها شهدت إقبالاً من شيوخ مختلف العشائر العربية وأبنائها في

4 "بيان التعداد العام للسكان لسنة 1965"، موقع درر العراق، شوهد في 2017/5/28، في: <http://bit.ly/2qo8Tts>

5 محسن، ص 536.

6 مسعود داراخان، "التركيب القومي وسياسة التطهير العرقي في المناطق المتنازع عليها (موصل - كركوك - ديالى): أرقام ووثائق"، موقع أنا العراق، 2016/1/29، شوهد في 2017/5/28، في: <http://bit.ly/2qvVtXb>

انظر أيضاً: محمد إحسان، كركوك والمناطق المتنازع عليها في المنظور الدستوري العراقي (بغداد: دار المدى للثقافة والنشر، 2012)، ص 33، والذي يذكر الأرقام نفسها مع خطأ مطبعي يضع نسبة التركمان عند 14.50 في المئة، وهذا خطأ لأن مجموع النسب في هذه الحالة سيكون 95 في المئة.

7 Khalil F. Osman, *Sectarianism in Iraq: The Making of State and Nation since 1920* (London and New York: Routledge, 2015), p. 77.

الجدول (6)

التوزيع العرقي التقديري لسكان محافظة كركوك في عام 1997

المكون	العدد الإجمالي	% من إجمالي سكان محافظة كركوك
العرب	544596	72.35%
الکرد	155861	20.71%
الکرد الفيلية	1108	0.15%
التركمان	50099	6.61%
الأرمن	116	0.02%
الآشوريون	758	0.10%
آخرون	207	0.03%
إجمالي سكان كركوك	752745*	99.97%**

*فئة فارق ضئيل جدًا بين إجمالي عدد سكان كركوك وفقًا لكتاب وزير التخطيط الأسبق علي غالب بابان، 752745، وإجمالي عدد سكان المحافظة البالغ 753171 وفقًا لتعداد 1997. وبسبب ضالة الفارق، 426 نسمة، فإنه لا يعتد به إحصائيًا ولا يترك أثرًا في التوزيع السكاني في المحافظة.

** ملاحظة: النسب المئوية لا يبلغ مجموعها 100% بسبب التدوير.

المصدر: جمهورية العراق، وزارة التخطيط والتعاون الدولي، الجهاز المركزي للإحصاء وتكنولوجيا المعلومات، كتاب من وزير التخطيط والتعاون الإنمائي علي غالب بابان إلى وزير العدل هاشم الشبلي، العدد ث 274/س، بتاريخ 3 تشرين الأول/أكتوبر 2006.

عامي 1987 و2007. ولكننا نلاحظ ارتفاعًا لافتًا في هذه النسبة في غضون سنتين لاحقًا، بين عامي 2007 و2009. وكبر هذه الزيادة في عدد سكان كركوك يتضح لنا إذا ما عاينًا المجموع الكلي لعدد سكان المحافظة في عامي 2007 و2009؛ إذ زاد عدد سكان المحافظة في غضون سنتين 423834 نسمة، أي بمعدل نحو 47 في المئة. ومن شواهد هذه الزيادة الكبيرة تعداد سكان المحافظة بحسب نظام البطاقة التموينية عام 2009. فوفقًا للجهاز المركزي للإحصاء وتكنولوجيا المعلومات التابع لوزارة التخطيط والتعاون الإنمائي العراقية فإن عدد سكان كركوك لسنة 2009 بحسب التوقعات السكانية بناءً على معدلات النمو السكاني وفق تعداد 1997 كان يجب أن يبلغ 930471 نسمة. ولكن عدد سكان المحافظة وفقًا لنظام البطاقة التموينية بلغ 1290072 نسمة، أي بفارق 359601 أو 38.6%⁽⁹⁾. ولا يمكن للزيادة الطبيعية للسكان أن تفسر هذا الفارق الكبير بأي حال من الأحوال؛ وهو ما يحيل على فرضية حدوث تدفق سكاني ناجم عن هجرة داخلية.

بعضها الآخر نجم عن ظروف الحصار الدولي الذي فُرض على العراق عقب غزوه للكويت عام 1990 وانعدام الاستقرار الداخلي في مناطق واسعة من البلاد وعدم إمكانية إجراء التعداد في المحافظات الشمالية الثلاث ذات الأغلبية الكردية في شمال البلاد وخرجت عن سيطرة النظام عقب انتفاضة آذار/مارس 1991.

وكان تعداد 1997، وما زال حتى كتابة هذه السطور، مسك ختام التعدادات السكانية في العراق. فلقد حال عدم الاستقرار الأمني وانعدام التوافق السياسي في البلاد منذ عام 2003 دون إجراء تعداد سكاني شامل. ولذا فإن ما يتوافر من أرقام وبيانات حول عدد السكان وأحجام المكونات المجتمعية في عراق ما بعد عام 2003 لا يعدو كونه تقديرات تقدمها الأجهزة الرسمية المختصة. وكيفما كانت الحال، يقدم الجدول (5) بيانات توضح عدد السكان في كركوك، وتوزيعهم بحسب البيئة (أي الحضري، والريفية)، وفقًا لتعدادي 1987 و1997 وتقديرات جهاز الإحصاء المركزي التابع لوزارة التخطيط والتعاون الإنمائي العراقية لعامي 2007 و2009.

ولعل أول ما يُطالعا في الجدول (5) هو التناقض المطرد في النسبة المئوية لسكان كركوك من المجموع الكلي لعدد سكان العراق بين

9 وزارة التخطيط والتعاون الدولي، الجهاز المركزي للإحصاء وتكنولوجيا المعلومات، سكان العراق لسنة 2009 حسب نظام البطاقة التموينية وحسب التوقعات السكانية.

بيد أن المواقف تباينت من إجراء التعداد. فالعرب والتركمان رفضوا إجراءه قبل تصحيح الأوضاع السكانية التي طرأت في كركوك منذ عام 2003، أي إعادة الكرد من ذوي أصول غير كركوكية، والذين يقول العرب والتركمان إنهم تدفقوا على المحافظة في إطار مسعى يرمي إلى "تكريد" المحافظة وطالبوا بتأجيل التعداد في كركوك⁽¹¹⁾. في مقابل ذلك، تبنى الكرد موقفاً يقوم على شمول كركوك في التعداد العام للسكان "في موعدها المقرر دون استثناء أي محافظة أو منطقة في العراق بألية نزيهة ودقيقة وشفافة"⁽¹²⁾. وهكذا رحل التعداد إلى موعد جديد هو تشرين الأول/ أكتوبر 2010. ومثلت المواقف والاعتراضات التي أثّرت حول التعداد الذي كان من المزمع إجراؤه عام 2009 أرضية استندت إليها مواقف مختلف الأطراف الكركوكية حول إجراء التعداد في مواعيد حُدّدت لاحقاً، لتعصف بها جميعاً.

كان اعتراض العرب والتركمان على إجراء التعداد، في ظل عدم التوصل إلى حل لمعضلة كركوك، وما زال، نابغاً من خشيتهم من أن ترقى العملية الإحصائية فعلياً إلى استفاء على الوضع النهائي للمحافظة عبر تحديد الوزن العددي للمكونات العرقية، في ظل تواتر المؤشرات على تفوق الكرد عددياً في محافظة كركوك. ولم يبدد هذه الخشية قرار صادر عن وزارة التخطيط بإزالة حقل القومية من استمارة التعداد، ولا إعلان المحكمة الاتحادية في رد لها على استيضاح قدمته الأمانة العامة لمجلس الوزراء أن نتائج التعداد العام للسكان مختلفة عن نتائج الإحصاء وأثاره في المناطق المتنازع عليها المشار إليه في المادة 140 من الدستور⁽¹³⁾. فالنائب عمر الجبوري صرح في هذا السياق: "لا زلنا نعارض إجراء التعداد حتى لو ألغى حقل القومية"⁽¹⁴⁾. وأمام هذا المأزق، اضطرت الحكومة العراقية إلى تأجيل التعداد إلى 5 كانون الأول/ ديسمبر 2010، على أمل التوصل إلى تسوية تذلل الاعتراضات العربية والكردية. بيد أن كل المحاولات التي بُدلت لردم الهوات بين مواقف مختلف الأطراف باءت بالفشل⁽¹⁵⁾.

11 المجموعة العربية المستقلة في مجلس محافظة كركوك، بيان، أواخر حزيران/ يونيو 2009؛ الكتلة التركمانية في مجلس محافظة كركوك، مذكرة إلى وزير التخطيط والتعاون الإنمائي، "الموضوع/ الإحصاء"، بتاريخ 15 حزيران/ يونيو 2009.

12 قائمة كركوك المتأخية، بيان موقف، بتاريخ 2009/6/21.

13 "المحكمة الاتحادية: لا علاقة لبيانات التعداد السكاني بإحصاء تطبيع الأوضاع في كركوك"، الأخبار، 2017/10/20، شوهد في 2017/5/28، في: <http://bit.ly/2rtA9qg>

14 "الجهة العربية: تحفظاتنا على التعداد لا تقف عند إلغاء حقل القومية"، الوكالة الإخبارية للأبناء، 2010/10/20، شوهد في 2017/5/28، في: <http://bit.ly/2qrh449>

15 روشن قاسم، "الخلافا السياسية تعصف بموعد التعداد السكاني"، الحياة، 2010/11/28، شوهد في 2017/5/28، في: <http://bit.ly/2qohOuT>

وبعيداً عن التعدادات العامة للسكان في العراق، تتضمن وثائق رسمية عراقية بعد تعداد عام 1977 تقديرات للتوزيع العرقي لسكان كركوك. ففي كتاب بعث به إلى وزير العدل هاشم الشبلي في 3 تشرين الأول/ أكتوبر 2006، قدّر وزير التخطيط والتعاون الإنمائي علي غالب بابان توزيع المكونات العرقية في المحافظة في عام 1997 على ما هو مبين في الجدول (6).

وإذا ما قارنا هذا التركيب العرقي لسكان كركوك في عام 1997 بنظيره في عام 1977، يتبين لنا حدوث تغيرات ديموغرافية كبيرة وغير طبيعية في المحافظة؛ وذلك بملاحظة الانخفاض الكبير في الحجم العددي لعدد من الجماعات. فعلى سبيل المثال، نرى أن عدد السكان المسيحيين، من الكلدو - آشوريين والأرمن، قد انخفض من عدد إجمالي قدره 4631 إلى 874 نسمة بين عامي 1977 و1997، أي بمعدل 80 في المئة. وفي الفترة نفسها، سجل عدد السكان التركمان انخفاً بمعدل نحو 38 في المئة، من 80347 إلى 50099 نسمة، في حين أن العدد الإجمالي للكرد والكرد الفيلية مجتمعين سجل انخفاً بمعدل نحو 15 في المئة، من 185263 إلى 156969 نسمة. وفي المقابل، شهد عدد السكان العرب في كركوك ارتفاعاً قياسيًّا في الفترة نفسها؛ بحيث ازداد من 218755 إلى 544596، أي أكثر من ضعفين. ومما لا شك فيه أن هذه التغيرات الجذرية التي طرأت على التركيبة العرقية للسكان في كركوك في تلك الفترة مرتبطة إلى حد كبير بالإجراءات التي اتخذتها الحكومة العراقية، من قبيل الترحيل القسري، وسياسات "تصحيح القومية" للضغط على أبناء الأقليات لتغيير انتمائهم القومي أو العرقي⁽¹⁰⁾، فضلاً عن موجات الهجرتين الداخلية والخارجية الناجمة عن اندعام الاستقرار الأمني والسياسي والسياسات القمعية.

وإزادات الصعوبة التي تكتنف محاولة تحديد عدد سكان كركوك وتركيبها العرقية بدقة، منذ إطاحة النظام السابق في عام 2003، مرور الزمن بسبب الخلافات السياسية التي اضطرت الحكومة العراقية إلى ترحيل موعد التعداد السكاني العام مرة إثر أخرى. فلقد حُدّت الأوضاع الأمنية المتتدية بالحكومة العراقية إلى تأجيل التعداد الذي كان يفترض أن يُجرى في عام 2004 إلى عام 2007 ليُرجأ مجدداً إلى تشرين الأول/ أكتوبر 2009، بحيث يسبق إجراؤه إجراء الانتخابات النيابية التي كانت متوقّعة في كانون الثاني/ يناير 2010.

10 "حكومة إقليم كردستان العراق تطالب بدفع تعويضات لضحايا جرائم صدام حسين"، وكالة الأنباء الكويتية (كونا)، 2006/08/22، شوهد في 2017/5/28، في: <http://bit.ly/2rKYsjh>

كركوك في متاهات التغيير الديموغرافي

إلى تشجيع أعداد كبيرة من العرب، ومعظمهم من السكان الشيعة من جنوب العراق ووسطه، للانتقال إلى كركوك والإقامة فيها. وفي أواسط السبعينيات، اعتمدت الحكومة العراقية إجراءات توخت تغيير الحدود الإدارية لكركوك، ومن ثمّ تركيبها السكانية. كما صادرت السلطات مساحات واسعة من عدد من الأفضية والنواحي في كركوك. وأضفت سلسلة من المراسيم الجمهورية وقرارات مجلس قيادة الثورة على هذه التعديلات الإدارية غلالة من الشرعية القانونية. كما ألغى النظام السابق جميع العقود الزراعية المبرمة مع المواطنين من غير العرب⁽¹⁸⁾. وقامت الدولة ببناء مجمعات سكنية للفلاحين الذين وُزعت عليهم الأراضي المصادرة بالقرب من أراضيهم الزراعية⁽¹⁹⁾. وكانت كركوك في الثمانينيات على موعد مع المزيد من التغييرات في حدودها الإدارية، وكان مؤداها إحداث تغييرات إضافية في النسيج الديموغرافي في المحافظة. جرى ذلك كله تحت مظلة مسوغات قانونية مُستحدثة⁽²⁰⁾.

وفي عام 1988، جردت الحكومة العراقية حملة الأنفال التي قادها علي حسن المجيد، وكان يشغل آنذاك منصب أمين سر مكتب الشمال في حزب البعث العربي الاشتراكي. وأسفرت الحملة، والتي شملت عمليات قتل جماعي ونقل للسكان واستخدام أسلحة كيميائية ضد المدنيين الكرد، عن تدمير قرابة 4000 قرية كردية، كان بعضها في محافظة كركوك⁽²¹⁾. ولم تحلّ عمليات الأنفال وما صاحبها من تغيير ديموغرافي في المناطق الكردية في شمال العراق، بما فيها مناطق من كركوك، دون انتفاض سكانها على حكومة بغداد في عام 1991. فعمدت الحكومة إلى تكثيف عمليات التغيير الديموغرافي و"التعريب" في حقبة ما بعد الانتفاضة؛ الأمر الذي نجم عنه طرد الآلاف من الكرد والتركمان والكلدو - آشوريين من بيوتهم⁽²²⁾.

18 مراسلة سرية من مديرية الزراعة لمحافظة التأميم إلى محافظة التأميم حول "طلب مواطن" بتاريخ 7 يوليو/ تموز 1998.

19 كتاب من محمد حمزة الزبيدي، عضو مجلس قيادة الثورة، نائب رئيس الوزراء، رئيس لجنة القانون 35، إلى محافظ التأميم (كركوك) حول "إنشاء مجمع سكني في قرية بشير بتاريخ 16 شباط/ فبراير 1994؛ وكتاب من هشام صباح فخري، محافظ التأميم (كركوك)، إلى سكرتارية لجنة الشمال حول "إنشاء مجمع سكني" في قرية بشير بتاريخ 16 آذار/ مارس 1995.

20 جمهورية العراق، رئاسة مجلس الوزراء، لجنة تنفيذ المادة (140) من دستور جمهورية العراق، توصيات بالتغييرات في الحدود الإدارية للأسباب السياسية في المناطق المتنازع عليها ومن ضمنها كركوك وفي محافظات وسط وجنوب العراق (بغداد: كانون الأول/ ديسمبر 2007)، ص 8 - 10.

21 يقدم تقرير أعدته منظمة "هيومن رايتس ووتش" عرضاً مفصلاً لعمليات الأنفال وما صاحبها من خسائر لحقت بالمواطنين. انظر:

Human Rights Watch, *Genocide in Iraq: The Anfal Campaign Against the Kurds* (New York: 1993), accessed on 28/5/2017, at: <http://bit.ly/2s2Vfsj>

22 Human Rights Watch, "Iraq: Forcible Expulsion of Ethnic Minorities," *Human Rights Watch*, vol. 15, no. 3 (E) (March 2003), pp. 12-16, accessed on 28/5/2017, at: <http://bit.ly/2r1h4KQ>

إن التغيير الديموغرافي في كركوك فعل سياسي؛ فهو، على عكس موجات الهجرة، ليس ناتجاً عرضياً من عوامل سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو كوارث طبيعية أو غير ذلك، وإنما هو نتاج سياسة مرسومة بقصد إعادة تشكيل الخارطة السكانية للمحافظة. وعلى الرغم من وجود اتفاق على أن سياسة ممنهجة ترمي إلى "تعريب" كركوك، بمعنى زيادة نسبة السكان العرب فيها، قد اعتمدت، فإن الرؤى تتباين حول تحديد نقطة البداية التي شرعت فيها مشاريع التغيير الديموغرافي في كركوك في نسج فصولها. فلقد تبني بعض الأكاديميين والسياسيين الكرد والغربيين موقفاً يعزو الزيادة في نسبة السكان العرب في كركوك إلى طائفة من السياسات الحكومية المقصودة والمبنيّة التي رمت إلى ضمان سيطرة الحكومة المركزية على نفط كركوك عبر توطين العرب وتشجيعهم على الاستقرار فيها⁽¹⁶⁾. وفقاً لهذا المنظور، يجري شطب كل العوامل الأخرى التي قد تكون مثلت حوافز للانتقال أشخاص أو عائلات من شتى مناطق العراق إلى كركوك، من قبيل فرص العمل المجزية التي خلقها اكتشاف النفط في كركوك عام 1927 أو النقل الوظيفي التابع من أسباب بيروقراطية أو للاستفادة من كفاءات إدارية موجودة في إدارة ثروة وطنية. والحال أن قراءة أحادية قومية بامتياز كهذه لا تمثل معقد إجماع وطني في بلد انبثقت تحت أديم اجتماعه السياسي مختلف الهويات الضيقة مثل عراق ما بعد 2003. ولذا فلقد نحا الإجماع العام في أروقة الحكم والقرار في عراق ما بعد 2003 إلى عدّ "التعريب"، بصفته سياسة مقصودة وممنهجة توظف أشكالاً من العنف المفرط والسياسات الحكومية والإجراءات البيروقراطية بغرض فرض أكثرية سكانية عربية على محافظة كركوك، صفة ملازمة لحكم حزب البعث بين عامي 1968 و2003. وهذا ما نراه مجسداً في القوانين التي صدرت لحل نزاعات الملكية العقارية، عقب سقوط نظام صدام حسين، كما في المادة 3 من "قانون هيئة دعاوى الملكية رقم 13 لسنة 2010"⁽¹⁷⁾.

لقد اعتمد النظام السابق سياسات مختلفة لقلب الواقع الديموغرافي في كركوك عددياً لمصلحة العرب، بما في ذلك تقديم حوافز ترمي

16 Nouri Talabani, *Arabization of Kirkuk Region*, 2nd ed. (London: Khak Press & Media Center, 1999), p. 23; Liam Anderson & Gareth Stansfield, *Crisis in Kirkuk: The Ethnopolitics of Conflict and Compromise* (Philadelphia, PA: University of Pennsylvania Press, 2009), pp. 30-38; Henry D. Astrajian, *The Struggle for Kirkuk: The Rise of Hussein, Oil, and the Death of Tolerance in Iraq* (Westport, CT; and London: Praeger Security International, 2007), pp. 14 - 15.

17 "قانون هيئة دعاوى الملكية رقم 13 لسنة 2010"، موقع المكتبة القانونية العراقية للحكم المحلي، شوهد في 2017/5/28، في:

<http://bit.ly/2rby3dL>

ديموغرافية إبان حقبة حكم حزب البعث. وما إن سقطت مدينة كركوك من دون قتال في أيدي قوات البيشمركة التابعة للاتحاد الوطني الكردستاني في 10 نيسان/ أبريل 2003، حتى بدأ الكرد بالتدفق على المحافظة. وتواردت تقارير في تلك الفترة أيضًا عن عمليات طرد وتهجير قسرية للعرب من بعض مناطق المحافظة⁽²⁷⁾.

وشهدت كركوك تدفقًا آخر للكرد في الفترة التي سبقت انتخابات كانون الثاني/ يناير 2005⁽²⁸⁾، والتي شملت ثلاثة اقتراعات متزامنة لاختيار أعضاء كل من الجمعية الوطنية المؤقتة، ومجالس المحافظات، والمجلس الوطني الكردستاني الذي هو بمنزلة السلطة التشريعية في إقليم كردستان. وقدم الحزبان الكرديان الرئيسيان جملة من الحوافز لإقناع المهجّرين من أكراد كركوك بالعودة إلى المحافظة. وفي الوقت الذي تمكّن ميسورو الحال من بين العائدين من شراء مساكن لهم أو استئجارها، فإن غالبية العائدين نزلوا في مخيمات نُصبت لغرض توفير أماكن مؤقتة لإقامتهم أو أنهم احتلوا مباني مهجورة ومنشآت⁽²⁹⁾. ووقفت السلطات المحلية عاجزة عن ضبط هذه التجاوزات على الممتلكات العامة أو إزالتها بسبب تمتع المتجاوزين بدعم حزبي⁽³⁰⁾.

ورأى العرب والتركمان أن تدفق الكرد إلى كركوك عقب سقوط النظام السابق يرقى إلى محاولة ترمي إلى "تكريد" المحافظة، واتهموا الحزبين الكرديين باستقدام أكراد ممن لا تمت أصولهم بأي صلة إلى كركوك، وحتى من غير العراقيين⁽³¹⁾. شكوى التركمان من مساعي الأحزاب الكردية لإحداث تغيير في تركيبة كركوك الديموغرافية وما نجم عنها يختصرها النائب عن الجبهة التركمانية العراقية في البرلمان العراقي حسن توران بهاء الدين قائلًا: "بعد سقوط النظام، كان هناك هجرة معاكسة إلى كركوك، وهناك تغيير ديموغرافي جديد، مارسه الأحزاب الكردية، وتم الاستيلاء على

إلى جانب ذلك، وزعت السلطات على أعتاب التعداد السكاني العام في عام 1997 استمارات "تصحيح القومية" على السكان الكرد والتركمان والكردو - آشوريين في المناطق الخاضعة لسيطرتها في شمال البلاد، في مسعى يرمي إلى إجبارهم على تغيير قوميتهم إلى العربية. وكان الطرد من البيوت جزءا من الرفضين ملاء تلك الاستثمارات⁽²³⁾. وقدمت الحكومة حوافز لتشجيع سكان كركوك على "تصحيح قوميتهم" إلى العربية. فخلال زيارة قام بها إلى كركوك في نيسان/ أبريل 1998، وجه نائب رئيس مجلس قيادة الثورة عزة إبراهيم الدوري بأنه يتمتع كل من غير قوميته من ساكني كركوك إلى العربية بكل الحقوق القانونية "ويحق له نقل نفسه إلى كركوك"، وبأن "يُرْحَل الذين لم يصححوا قوميتهم من النازحين إلى محافظة التأميم ولا يُقبَل التصحيح للوافدين الجدد"⁽²⁴⁾.

وفي حين أن معظم الذين جرى تهجيرهم في سياق تطبيق سياسة "تصحيح القومية" كانوا من الكرد، فإن أعدادًا كبيرة من التركمان والكردو - آشوريين لحقهم التهجير أيضًا. ولجأ معظم المهجّرين إلى المنطقة الخاضعة لسيطرة حكومة إقليم كردستان. وقدّرت منظمة مراقبة حقوق الإنسان "هيومن رايتس ووتش" عدد الذين رُحّلوا قسرًا عن بيوتهم في كركوك ومناطق أخرى في شمالي العراق في الفترة الممتدة بين انتفاضة 1991 وسقوط نظام صدام حسين عام 2003 بـ 120000⁽²⁵⁾. ولا تتوافر أي تقديرات عن أعداد الذين هُجّروا أو رُحّلوا قسرًا في الفترة نفسها من كركوك إلى أماكن تحت سيطرة الحكومة المركزية في وسط العراق وجنوبه. في خضم هذه التقديرات والفجوات المعرفية، تستبد الحيرة بالباحث عن عدد المهجّرين من كركوك؛ إذ لا يعثر في بطون التقارير والكتابات التي عالجت سياسة "تصحيح القومية" سوى على تقدير ظني في تقرير صادر عن مؤسسة بروكينغز البحثية في تشرين الثاني/ نوفمبر 2002 يشير إلى "ما يربو على 100000 من الكرد، والتركمان والآشوريين الذين طُردوا من كركوك والمنطقة المحيطة بها جراء حملة 'التعريب'"⁽²⁶⁾.

وفي أعقاب سقوط نظام حكم الرئيس الأسبق صدام حسين عام 2003، باتت كركوك أسيرة هذا الماضي الأليم. وجاء ذلك موصولًا بتنامي الطموحات والتوترات العرقية في المحافظة وإلحاح الرغبة، في أوساط الكرد والتركمان خصوصًا، في تصحيح ما جرى من تغييرات

27 Human Rights Watch, "Iraq: Killings, Expulsions on the Rise in Kirkuk," April 14, 2003, accessed on 28/5/2017, at: <http://bit.ly/2rLloyS>

28 International Crisis Group, "Iraq and the Kurds: Resolving the Kirkuk Crisis," *Middle East Report*, no. 64, April 19, 2007, p. 4, accessed on 28/5/2017, at: <http://bit.ly/2rbeUJ1>

29 كتاب مدير بلدية كركوك جمال محمد شكور إلى دائرة الادعاء العام في محكمة جنابات كركوك حول "عناوين المتجاوزين" بتاريخ 4 تشرين الثاني/ نوفمبر 2008.

30 كتاب مدير بلدية كركوك جمال محمد شكور إلى مكتب محافظ كركوك حول "تجاوز" بتاريخ 27 تشرين الأول/ أكتوبر 2008؛ وكتاب مدير بلدية كركوك جمال محمد شكور إلى مكتب محافظ كركوك حول "تعاون" بتاريخ 13 حزيران/ يونيو 2008.

31 علي العراقي، "كركوك وعمليات التغيير بعد 2003"، موقع نحن التركمان، 2007/1/28، شوهد في 2017/5/28، في: <http://bit.ly/2rbbs0Y>

اتهام الكرد باستقدام أكراد غير عراقيين، وتحديداً من سورية وتركيا وإيران، إلى كركوك وتسجيلهم على أنهم من أصول كركوكية سمعته مرارًا وتكرارًا من مسؤولين وسياسيين وزعماء عرب وتركمان في كركوك أثناء عملي فيها بين عامي 2009 و2011. ولكنني لم أفع على أي دليل مادي يؤكد صحة هذا الاتهام.

23 Ibid., p. 16.


24 مراسلة سرية بتاريخ 8 أيلول/ سبتمبر 1998 تتضمن توجيهات من محافظ التأميم (كركوك) الفريق الأول الركن أباد فتح خليفة إلى سكرتارية لجنة الشمال.

25 Human Rights Watch, "Iraq: Forcible Expulsion ...," pp. 2 - 4.

26 Roberta Cohen and John Fawcett, *The Internally Displaced People of Iraq*, The Brookings Institution, November 20, 2002, accessed on 28/5/2017, at: <http://brook.gs/2ru0jJK>

الشكل (1)

اتجاهات عودة المهجرين إلى كركوك بين عامي 2003 و2008



المصدر نفسه.

مع إجراء انتخابات، بوجود صلة بين تسارع وتيرة تدفق العائدين إلى كركوك ومحاولات التأثير في نتائجها⁽³³⁾. وهذا الانطباع يوحي به استعراض إجمالي عدد العائدين المُدرَج في الجدول (6) في منحنى بياني على ما يبيّنه الشكل (1):

لقد بلغ عدد العائدين إلى كركوك ذروته في عام 2004، إذ بلغ 130590؛ ما يوحي بوجود صلة بين تدفق العائدين إلى كركوك والجلوات الانتخابية الثلاث التي أجريت عام 2005، إلى جانب الاستفتاء على الدستور في 15 تشرين الأول/ أكتوبر 2005. كما شهد عدد العائدين إلى كركوك قفزة أخرى، بواقع 75283، قبيل انتخابات مجالس المحافظات في كانون الثاني/ يناير 2009 التي لم تُجرَ في كركوك. ويمكن القول إن القفزة في عدد العائدين التي تكشفت في عام 2008 كانت أقل كثيراً من القفزة التي شهدتها عام 2004 بسبب إقرار البرلمان، في أيلول/ سبتمبر 2008، للمادة 23 من قانون انتخابات مجالس المحافظات، والتي استثنت كركوك من الانتخابات؛ الأمر الذي نزع الحوافز الانتخابية للعودة. ولا يجافي المنطق القول بأنه لو لم تُستثنَ كركوك من انتخابات مجالس المحافظات والأفضية والنواحي في عام 2009، لكان العدد أكبر كثيراً.

الأراضي التي استولى عليها النظام البائد وسجلها باسم الدوائر الحكومية، حيث قامت الأحزاب الكردية بتوزيع هذه الأراضي على المُرحّلين العائدين وبناء عشوائيات دون التأكد أولاً من أن عائلية هذه الأراضي هي بالأصل إلى مَنْ، وثانياً أيضاً دون التأكد هل أنه كل هؤلاء العائدين هم من أبناء كركوك الأصليين أم ليسوا من أبناء كركوك⁽³²⁾.

ومن خلال استقرار أعداد العائدين إلى كركوك والمحافظات التي عادوا منها في السنوات الأولى التي تلت الغزو الذي قادته الولايات المتحدة للعراق عام 2003، يمكن للباحث أن يخلص إلى أن جهداً منسقاً قد بُذل في فترات معينة، وتحديداً في الأشهر التي تسبق الانتخابات، في سبيل حث المهجرين على العودة إلى كركوك واستقدامهم إليها. فقد حدثت قفزات في عدد المهجرين العائدين إلى كركوك، وخصوصاً من محافظتي السليمانية وأربيل، في أعوام 2004، و2005 و2008. والعائدون من محافظات إقليم كردستان الثلاث، أربيل والسليمانية ودهوك، مثلوا زهاء 80 في المئة من عدد العائدين من عام 2003 وحتى عام 2008، بواقع 243972 من أصل 305511. ويشي الواقع أن عدد العائدين في السنوات ما بين 2003 و2008 قد شهد قفزات في الفترات التي سبقت أو تزامنت

32 حسن توران بهاء الدين، عضو مجلس النواب العراقي عن كركوك، نائب رئيس الجبهة التركمانية العراقية، والرئيس السابق لمجلس محافظة كركوك، مقابلة عبر الواتساب، 11 آذار/ مارس 2017.

33 جمهورية العراق، وزارة التجارة، دائرة التموين والتخطيط، إحصائية مُقدّمة من الحاسبة المركزية.

صعود لجنة المادة 104 وهبوطها

احتلت مسألة كركوك وغيرها من المناطق التي باتت تعرف لاحقاً بـ "المتنازع عليها" موقعاً متقدماً في المداوات التي شهدتها العراق لصياغة دستور دائم في حقبة ما بعد 2003. وأفلحت ضغوط الأكراد، وتجاوب أطراف شيعية فاعلة في العملية السياسية معها، في إدخال مادة في قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية الذي أُقرّ في آذار/ مارس 2004 دستوراً مؤقتاً للبلاد إلى حين صياغة الدستور الدائم الذي جرى الاستفتاء عليه في 15 تشرين الأول/ أكتوبر 2005. سعت المادة 58 من قانون إدارة الدولة إلى إزالة ما لحق بكركوك وغيرها من المناطق من إجحاف تمثّل بالتغيير الديموغرافي إبان حكم النظام السابق، وأدرجت سلسلة إجراءات لمعالجة هذا الإجحاف. فلقد نصت المادة 58 على ما يلي:

"(أ) تقوم الحكومة العراقية الانتقالية ولا سيما الهيئة العليا لحل النزاعات الملكية العقارية وغيرها من الجهات ذات العلاقة، وعلى وجه السرعة، باتخاذ تدابير، من أجل رفع الظلم الذي سببته ممارسات النظام السابق والمتمثلة بتغيير الوضع السكاني لمناطق معينة من ضمنها كركوك، من خلال ترحيل ونفي الأفراد من أماكن سكنهم، ومن خلال الهجرة القسرية من داخل المنطقة وخارجها، وتوطين الأفراد الغرباء عن المنطقة، وحرمان السكان من العمل، ومن خلال تصحيح القومية، ولمعالجة هذا الظلم، على الحكومة الانتقالية العراقية اتخاذ الخطوات التالية:

1- فيما يتعلّق بالمقيمين المرّحلين والمنفيين والمهجّرين والمهاجرين، وانسجاماً مع قانون الهيئة العليا لحلّ النزاعات الملكية العقارية، والإجراءات القانونية الأخرى، على الحكومة القيام خلال فترة معقولة، بإعادة المقيمين إلى منازلهم وممتلكاتهم. وإذا تعدّر ذلك، على الحكومة تعويضهم تعويضاً عادلاً.

2- بشأن الأفراد الذين تمّ نقلهم إلى مناطق وأراضٍ معينة، وعلى الحكومة البت في أمرهم حسب المادة (10) من قانون الهيئة العليا لحلّ النزاعات الملكية العقارية، لضمان إمكانية إعادة توطينهم، أو لضمان إمكانية تلقّي تعويضات من الدولة، أو إمكانية تسلمهم لأراضٍ جديدة من الدولة قرب مقرّ إقامتهم في المحافظة التي قدموا منها، أو إمكانية تلقّيهم تعويضاً عن تكاليف انتقالهم إلى تلك المناطق.

3- بخصوص الأشخاص الذين حرّموا من التوظيف أو من وسائل معيشية أخرى لغرض إجبارهم على الهجرة من أماكن إقامتهم في الأقاليم والأراضي، على الحكومة أن تشجع توفير فرص عمل جديدة لهم في تلك المناطق والأراضي.

4- أمّا بخصوص تصحيح القومية فعلى الحكومة إلغاء جميع القرارات ذات الصلة، والسماح للأشخاص المتضرّرين بالحقّ في تقرير هويتهم الوطنية وانتمائهم العرقي بدون إكراهٍ أو ضغطٍ.

(ب) لقد تلاعب النظام السابق أيضاً بالحدود الإدارية وغيرها بغية تحقيق أهداف سياسية، على الرئاسة والحكومة العراقية الانتقالية تقديم التوصيات إلى الجمعية الوطنية وذلك لمعالجة تلك التغييرات غير العادلة، وفي حالة عدم تمكن الرئاسة من الموافقة بالإجماع على مجموعة من التوصيات، فعلى مجلس الرئاسة القيام بتعيين محكّم محايد وبالإجماع لغرض دراسة الموضوع وتقديم التوصيات، وفي حالة عدم قدرة مجلس الرئاسة على الموافقة على محكّم، فعلى مجلس الرئاسة أن يطلب من الأمين العام للأمم المتحدة تعيين شخصية دولية مرموقة للقيام بالتحكيم المطلوب.

(ج) تؤجّل التسوية النهائية للأراضي المتنازع عليها، ومن ضمنها كركوك، إلى حين استكمال الإجراءات أعلاه، وإجراء إحصاءٍ سكانيٍّ عادلٍ وشفافٍ، وإلى حين المصادقة على الدستور الدائم، يجب أن تتمّ هذه التسوية بشكلٍ يتفق مع مبادئ العدالة، آخذاً بنظر الاعتبار إرادة سكّان تلك الأراضي⁽³⁴⁾.

لم يكن أمام السلطات العراقية متسع من الوقت لتطبيق كل بنود المادة 58، قبل سن دستور دائم وعرضه على الاستفتاء العام. كما أن مؤسسات الدولة العراقية كانت منهكة ومتهالكة وتفتقر إلى الموارد والكفاءات اللازمة لتطبيقها، فضلاً عن أن طبيعة المادة الخلافية، وما تثيره من حساسيات، كانت تحفّز مقاومة مُقنّعة لتنفيذ بنودها وفحواها في شتى مراتب الهرم البيروقراطي في الدولة تحت ستار الروتين الإداري والمماطلة. فضلاً عن ذلك، فإن الوضع الأمني المتداعي كان يجبر السلطات على إيلاء أولوية للملف الأمني على حساب كل ملف آخر. وهكذا جرى ترحيل المادة 58 من قانون إدارة الدولة إلى الدستور العراقي الدائم الذي أُقرّ في استفتاء تشرين الأول/ أكتوبر 2005. فلقد ألزمت المادة 140 السلطة التنفيذية في العراق بتنفيذ كل بنود المادة 58، وحددت لذلك سقفاً زمنياً هو 31 كانون الأول/ ديسمبر 2007⁽³⁵⁾.

وبغية تنفيذ المادة 140 شكّلت "لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق" في 9 آب/ أغسطس 2006 بموجب أمر ديواني رصد مبلغاً قدره 200 مليون دولار لتغطية نفقات عمل اللجنة وأدرج أسماء أعضاء اللجنة، بحيث تشكلت من 9 أعضاء، وهم 3 كرد و3

34 "قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية لعام 2004"، الموقع الإلكتروني لمجلس القضاء الأعلى، 25 آذار/ مارس 2010، شوهد في 2017/5/31، في: <http://bit.ly/2qyFPiV>

35 "دستور جمهورية العراق"، الموقع الإلكتروني لمديرية الجنسية العامة، وزارة الداخلية، شوهد في 2017/5/31، في: <http://bit.ly/2rDPRPV>

القرارين عودة الوافدين طواعية إلى مناطقهم الأصلية، فإنه أدرج آلية لتطبيق هذه العودة الطوعية تضمنت تقديم منحة مالية قدرها 20 مليون دينار لكل عائلة عائدة زائداً قطعة أرض سكنية في منطقتها الأصلية شريطة ألا يكون أفرادها "من المستفيدين بامتلاكهم قطعة أرض سكنية من الدولة سابقاً". إلى ذلك، اشترطت الآلية ألا يتم صرف المنحة إلا "بعد تقديم المعنيين ما يؤيد نقل سجلات الأحوال المدنية والبطاقة التموينية"⁽⁴⁰⁾. وأثار هذان القراران حفيظة طائفة من الأحزاب والكيانات والتيارات السياسية غير الكردية، وأعربت عن خشيتها من إجبار الوافدين على ترك منازلهم في كركوك والمناطق المتنازع عليها والعودة إلى مناطقهم الأصلية⁽⁴¹⁾.

وأصدرت اللجنة بتاريخ 13 آب/ أغسطس 2007 القرار رقم 5 القاضي بـ "المباشرة بصرف التعويضات وتنفيذ القرارات"⁽⁴²⁾. وأعقبته بتاريخ 1 تشرين الأول/ أكتوبر 2007 بالقرار رقم 6 والقاضي بإعادة العقارات التي صادرها النظام السابق من سكان أهالي منطقتي تسعين وحمزة لي، ذواتي الأغلبية التركمانية الشيعية، "إلى أصحابها الشرعيين"⁽⁴³⁾. إلا أن هذا الزخم في إصدار قرارات ترمي إلى تنفيذ مضمون المادة 140 سرعان ما توقف مع اقتراب الموعد النهائي المنصوص عليه في الدستور لتطبيقها، وهو 31 كانون الأول/ أكتوبر 2007. وأدت الخلافات التي دُرّت بقرنها بين مختلف الأطراف حول صلاحية العمل بالمادة عقب هذا التاريخ إلى توقف اللجنة فعلياً عن إصدار قرارات، باستثناء القرار رقم 7 الصادر بتاريخ 12 تموز/ يوليو 2009 القاضي بـ "إعادة الراغبين من العوائل المرحّلة والمُهجرة والذين رُحّلوا وهُجّروا من المناطق المشمولة بأحكام المادة (140) من الدستور في وسط وجنوب العراق نتيجة سياسات النظام السابق"⁽⁴⁴⁾.

كان الإفراط في التفاؤل على نحو غير واقعي وعدم الدقة في الصياغة اللغوية مشكلتين متأصلتين في المادة 140. فالمدة الزمنية التي حُدّدت لتنفيذ المادة لم تكن كافية على الإطلاق لحل القضايا التي توخت حلها في إطار مسار قانوني ودستوري معقد من أبرز سماته، شأنه في

شعبة بينهم تركمانيان و2 سنة عرب وواحد كلدو - آشوري⁽³⁶⁾. ولم تضم اللجنة في صفوفها تركمانيّاً سنيّاً ولا شيعياً يمثل الشيعة الوافدين إلى كركوك. وطرأت عدة تغيرات على هذه التركيبة على مر السنين لتغدو لجنة المادة 140 في تركيبها الحالية مؤلفة من ثلاثة أكراد بينهم كردي فيلي شيعي، وتركماني شيعي، وثلاثة عرب شيعة، وهناك مقعد شاغر كان يشغله سني عربي هو المرحوم محمد خليل الجبوري، عضو مجلس محافظة كركوك الذي اغتيل في كانون الأول/ ديسمبر 2015، ولم يتم استبداله إلى حد الآن. وتعاني هذه التركيبة خللاً في التوازن، فهي لا تمثل للتركماني السنة ولا المسيحيين فيها.

ومهما ما كانت الحال، ففي 16 كانون الثاني/ يناير 2007، أصدرت اللجنة قرارين للمضي قدماً في تنفيذ عملية تطبيع الأوضاع في كركوك. وبموجب القرار رقم 1 أعيد إلى وظائفهم الأصلية أو القريبة منها، ومن خلال دوائرهم، "جميع الموظفين من السكان الأصليين للمناطق المتنازع عليها من ... الذين تم فصلهم وإبعادهم خارج المناطق المتنازع عليها ومن ضمنها كركوك لأسباب سياسية أو عرقية أو طائفية أو دينية للفترة من 17 تموز 1967 ولغاية 9 نيسان 2003". أما القرار رقم 2 فقد ضمن حق عودة "العوائل المرحّلة والمُهجرة الذين رُحّلوا وهُجّروا من المناطق المتنازع عليها نتيجة سياسات النظام السابق [...] مع تعويضهم"⁽³⁷⁾. وطرح مجلس الوزراء لدى مصادقته على هذين القرارين آلية لتنفيذ عودة الراغبين من العائلات المرحّلة والمُهجرة. فلقد تقرر منح العائدين قطعة أرض سكنية في مناطقهم الأصلية شريطة "أن لا يكونوا من المستفيدين بامتلاكهم قطعة أرض سكنية من الدولة سابقاً"، إلى جانب تعويضهم بمبلغ مالي قدره 5 ملايين دينار للعوائل القاطنة خارج الحدود الإدارية لبلدية كركوك و10 ملايين دينار لتلك القاطنة داخل حدود بلدية كركوك⁽³⁸⁾.

تلا ذلك إصدار اللجنة قرارين آخرين بتاريخ 4 شباط/ فبراير 2007. وتضمن القرار رقم 3 "إعادة العوائل الوافدة إلى المناطق المتنازع عليها ومن ضمنها كركوك نتيجة سياسات النظام السابق إلى مناطقهم الأصلية مع تعويضهم". أما القرار رقم 4 فقد ألغى "كافة العقود الزراعية التي أبرمت ضمن سياسات التغيير الديموغرافي (التعريب) في المناطق المتنازع عليها"⁽³⁹⁾. وإذ أكد مجلس الوزراء لدى تصديقه هذين

40 كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء بتاريخ 19 نيسان/ أبريل 2007.

41 "نواب عراقيون: بدء التطبيع في مدينة كركوك.. غير مناسب"، الشرق الأوسط، 2 نيسان/ أبريل 2007، العدد 10352، شوهد في 2017/5/31، في: <http://bit.ly/2qyGkJI>;

"عاشتر كركوك العربية تجدد رفضها لقرار ترحيل العرب من المدينة"، راديو سوا، 17 أيار/ مايو 2007، شوهد في 2017/5/31، في: <http://arbnews.2rTzVsB>

42 "القرارات الصادرة: القرارات الصادرة عن لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق".

43 جمهورية العراق، رئاسة مجلس الوزراء، لجنة تنفيذ المادة (140) من الدستور، قرار رقم (6). نسخة عن الوثيقة الصادرة بتاريخ 1 تشرين الأول 2007 والموقعة من رئيس اللجنة آنذاك رائد جاهد فهمي.

44 جمهورية العراق، رئاسة مجلس الوزراء، لجنة تنفيذ المادة (140) من الدستور، قرار رقم (7).

36 جمهورية العراق، مكتب رئيس الوزراء، أمر ديواني/46، 9 آب/ أغسطس 2006.

37 "القرارات الصادرة: القرارات الصادرة عن لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق"، الموقع الرسمي للجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق، شوهد في 2017/5/31، في: <http://bit.ly/2qzNugS>

38 كتاب موجه من الأمانة العامة لمجلس الوزراء بتاريخ 19 نيسان/ أبريل 2007 إلى مجلس القضاء الأعلى، والوزارات كافة، والدوائر غير المرتبطة بوزارة ومجالس المحافظات كافة حول "قرار لجنة تنفيذ المادة (140) من الدستور".

39 "القرارات الصادرة: القرارات الصادرة عن لجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق".

وفي كركوك، تُظهر قوائم وزارة التجارة ارتفاعاً ملحوظاً في عدد المستفيدين من الحصة التموينية في السنوات الأولى التي أعقبت الغزو الأمريكي للعراق، وتحديدًا بين كانون الأول/ ديسمبر 2003 ونيسان/ أبريل 2009⁽⁴⁸⁾. فقد شهد عدد المسجلين على قوائم المستفيدين من الحصة التموينية في المحافظة ارتفاعاً قدره 438001 من الأشخاص بين كانون الأول/ ديسمبر 2003 ونيسان/ أبريل 2009. ويلاحظ أن وتيرة التسجيل في بعض مراكز التموين في كركوك سجلت ارتفاعاً كبيراً خلال هذه السنوات الست. كانت هذه هي الحال في مناطق القادسية والأندلس، والتي تغير اسمها في إحصائية كانون الأول/ ديسمبر 2008 إلى الانتفاضة أو رابرين بالكردية ورحيم أوة، على التوالي، فضلاً عن الإسكان والشورجة والحرية وألتون كوبري. وفي بعض المراكز، مثل الإسكان وألتون كوبري، تضاعف عدد المسجلين ثلاثة أضعاف. ووجه بعض السياسيين التركمان والعرب إصبع الاتهام إلى الأحزاب الكردية بجلب أكراد من خارج كركوك وتسجيلهم فيها عبر استخدام بطاقات تموينية حصلوا عليها كـ "بدل عن ضائع". وأدى ذلك إلى دعوات أطلقها الممثلون العرب والتركمان في لجنة المادة 23 لعدم السماح للمواطنين بالتسجيل للانتخابات، استناداً إلى وثائق السكن والبطاقات التموينية التي يحصلون عليها بناء على نماذج بدل فقدان أو كبديل عن ضائع وذلك لسهولة تزوير الأخيرة⁽⁴⁹⁾.

فلا غرو، في ظل واقع كهذا مجلل بمشاعر الخوف ويضج بالجدل، أن ينسحب الخلاف بين فرقاء النزاع السياسي العرقي في كركوك على عملية إعداد سجل الناخبين فيها. فبينما كانت الاستعدادات للانتخابات كانون الثاني/يناير 2005 جارية على قدم وساق، هدد الحزبان الكرديان الرئيسيان بمقاطعة انتخابات مجلس محافظة كركوك في حال عدم تمديد فترة تسجيل الناخبين لإفساح المجال أمام العائدين الكرد للتسجيل. كما انبرت أحزاب كردية إلى اقتراح "التأجيل إلى ما بعد تطبيع الأوضاع في مدينة كركوك"⁽⁵⁰⁾. ورضخت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات لضغوط الأحزاب الكردية فمددت فترة التسجيل إلى ما بعد الموعد

ذلك شأن أي مسار قضائي أو شبه قضائي، البطء في التنفيذ. كما أن ربط كركوك بمناطق متنازع عليها غير محددة تحديداً دقيقاً جعل حل موضوع كركوك أكثر تعقيداً. فالمادة 58 والمادة 140 لا تشير إلى حدود المناطق المتنازع عليها. وتطبيق المادة ضمن سقفها الزمني كان يتطلب كفاءات تخصصية وتعاوناً بين مختلف مؤسسات الدولة وعلى كل مستوياتها وبنية مؤسساتية فاعلة وقادرة على اتخاذ القرارات الحاسمة وتنفيذها بسرعة. وهذه كلها أمور تفتقر إليها الدولة العراقية في حقبة ما بعد عام 2003⁽⁴⁵⁾. وتحولت لجنة المادة 140 بمرور الزمن إلى هيكل فارغ يشله انعدام التخصيصات المالية. فاللجنة التي يرأسها حالياً رئيس منظمة بدر هادي العامري لم تعقد اجتماعاً لها منذ أكثر من سنتين. وبسبب عدم صرف مخصصات مالية لها من مجلس الوزراء؛ فإنها تواصل عملها في دراسة الملفات والموافقة عليها من دون تعويض المستحقين من المتضررين من سياسات النظام السابق أو الوافدين إلى كركوك العائدين إلى مناطقهم الأصلية⁽⁴⁶⁾.

جدليات الانتخابات وحق الاقتراع

يفتح الافتقار إلى بيانات إحصائية موثوقة ودقيقة ومُحدّثة توضح أحجام المكونات في كركوك الباب على مصراعيه، أمام تأكيدات ومزاعم، لا يمكن التحقق منها علمياً في شأن الأوزان والأحجام العددية للمكونات والجماعات. ويزداد سؤال أوزان المكونات ثقلاً في المواسم الانتخابية، لينسحب جدلاً وخصاماً ونزاعاً حول تحديث سجلات الناخبين في المحافظة، وتحديد من يحق له أن يدي بصوته في انتخابات أو استفتاء تُجرى فيها.

وحدا الافتقار إلى بيانات إحصائية ذات صدقية بالمسؤولين العراقيين إلى اعتماد قوائم وزارة التجارة للمستفيدين من الحصة التموينية أساساً لإعداد قوائم الناخبين. وناهز العدد الإجمالي للناخبين المؤهلين للاقتراع 14.27 مليون شخص في داخل العراق قبيل إجراء الانتخابات في 30 كانون الثاني/يناير 2015⁽⁴⁷⁾. وجرى تحديث سجل الناخبين قبل كل عملية انتخابية منذ ذلك الحين، بالاعتماد على قوائم وزارة التجارة المُحدّثة، إلى جانب بيانات وزارة الصحة لغرض الحصول على معلومات حول المتوفين وشطبهم؛ ذلك أن المتوفين لا يُشطبون من قوائم وزارة التجارة إلا بتقديم طلب يشمل شهادة وفاة المتوفى.

48 جمهورية العراق، وزارة التجارة، دائرة التموين والتخطيط، إحصائية مُقدّمة من الحاسبة المركزية.

49 الورقة المقدمة إلى لجنة المادة 23 من النائبين محمد علي تميم وعمر خلف جواد الجبوري باسم المكون العربي في لجنة المادة 23 والتي ورد فيها: "عدم الاعتماد بالبطاقات التموينية الممنوحة على نماذج فقدان والبدل الضائع وكذلك بطاقات السكن". وانظر أيضاً: "ورقة عمل المقترحة من قبل المكون التركماني حول آلية تدقيق بيانات وسجلات الناخبين والوضع السكاني"، والممهوره بتوقيع النائبين سعد الدين أركيج ومحمد مهدي البياتي، اللذين كانا ممثلي المكون التركماني في لجنة المادة 23، والتي ورد فيها: "عدم الاعتماد على نماذج تأييد فقدان في البطاقة التموينية وبدل الضائع إلا بعد التأكد من صحة صدورهما بشكل أصولي".

50 رسالة إلى المفوضية العليا للانتخابات حول "معلومات حول انتخابات كركوك ومقترحاتنا". هذه الرسالة، الموقعة من ممثلي أربعة أحزاب كردية هي الاتحاد الوطني الكردستاني والحزب الديمقراطي الكردستاني والحزب الشيوعي الكردستاني والاتحاد الإسلامي الكردستاني، لا تحمل تاريخاً محدداً ولكن نصها يوحي أنها أرسلت عقب انتهاء فترة تسجيل الناخبين في 15 كانون الأول/ ديسمبر 2004.

45 Anderson & Stansfield, pp. 178 - 184.

46 تحسين كهية، عضو مجلس محافظة كركوك وعضو المكتب السياسي في الاتحاد الإسلامي لتركمان العراق، مقابلة عبر الوائساب بتاريخ الأحد، 12 آذار/ مارس 2017.

47 "Elections in Iraq," Foreign Press Centers, U.S. Department of State, January 28, 2005, accessed on 31/5/2017, at: <http://bit.ly/2rTip7y>; "Iraq: The January Elections by the Numbers," Council on Foreign Relations, February 08, 2005, accessed on 31/5/2017, at: <http://on.cfr.org/2scUEF4>

التي تُسْتَمُّ منها راحة التزوير أو محاولات التأثير في نتائج الانتخابات. فقبيل الانتخابات البرلمانية في 15 كانون الأول/ ديسمبر 2005 بأربعة أيام، أعلنت المفوضية عن اكتشاف ارتفاع غير متوقع في عدد الناخبين في كركوك، وأن الخبراء الذين دققوا في استمارات تسجيل الناخبين في كركوك اكتشفوا أن الكثير منها مُلئت على وجه غير صحيح، فضلاً عن وجود أشخاص لديهم أكثر من استمارة مُلئت بأسمائهم⁽⁵⁶⁾.

ويصعب على المرء أن يعزو الارتفاع المدوي في نسبة تحديث سجل الناخبين في كركوك إلى تدفق تلقائي للعائدين. ثمة في عمليات التحديث في كركوك وما شهدته من تقلبات وقفزات في بعض المراكز بين أعوام 2004 و2005 و2008 ما يثير في النفس شكوكاً. فقد شهد عدد من المراكز قفزات كبيرة في التسجيل، وخصوصاً بين عامي 2004 و2005، مثل الإسكان (7395 في 2004 مقابل 24987 في 2005)، ورحيم آوة (13047 مقابل 19529)، والشورجة (13368 مقابل 17932)، والرياض (3880 مقابل 14691)، وقره هنجير (0 مقابل 20671)، وشوان (0 مقابل 16581). أما الصورة الكلية للتغيرات التي طرأت على أعداد الناخبين المسجلين في كركوك في تلك الفترة فلا تبعث على الاطمئنان. فعدد الناخبين المسجلين في كركوك شهد ارتفاعاً بمعدل 2799 في المئة بين كانون الثاني/ يناير 2005 وأيلول/ سبتمبر 2005. وهذه القفزة لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تكون ناجمة عن زيادة طبيعية في عدد السكان، بحيث تُضاف أسماء الأفراد الذين يبلغون السن القانوني للاقتراع إلى سجل الناخبين. وإنما هي، إلى حد كبير، نتاج للزيادة المفاجئة في عدد السكان في كركوك الناجمة عن عودة المهجرين الذين رُحِّلوا إبان حكم الرئيس السابق صدام حسين. ولكنَّ اللافت هو أن عدد الناخبين انخفض بمعدل 2.72 في المئة بين أيلول/ سبتمبر 2005 وآب/ أغسطس 2008⁽⁵⁷⁾. ويحار المراقب والباحث في تحديد أي سبب منطقي لهذا الانخفاض. فهذا الانخفاض لا يمكن أن يُعزى إلى انقطاع أو اضطراب اعتيادي في عدد السكان بسبب الحرب، أو الكوارث الطبيعية، أو الأوبئة، أو ما شابه ذلك.

إضافة إلى ذلك، ثمة أدلة تشير إلى أن حدوث إضافات إلى سجل الناخبين قبيل انتخابات 15 كانون الأول/ ديسمبر 2005 جرت بعد انقضاء الفترة المخصصة لتحديث السجل في أيلول/ سبتمبر. ففي رسالة جوابية بتاريخ 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 إلى المقرر العام في الجهة التركمانية، أفاد مكتب كركوك في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات أن عدد الناخبين

النهائي المحدد في 15 كانون الأول/ ديسمبر 2004⁽⁵¹⁾. وفي 14 كانون الثاني/ يناير 2005، قررت المفوضية السماح للمهجرين الكرد والتركمان والمسيحيين بالإدلاء بأصواتهم وفقاً لسجل انتخابي خاص؛ الأمر الذي أدى إلى إضافة 107241 ناخباً إلى سجل الناخبين ليرتفع بذلك إجمالي عددهم من 351864 إلى 459105. وخلال الاستعدادات للاستفتاء على الدستور في تشرين الأول/ أكتوبر 2005 والانتخابات النيابية في كانون الأول/ ديسمبر 2005 جرى تحديث سجل الناخبين في الفترة من 3 آب/ أغسطس و3 أيلول/ سبتمبر 2005. وسجلت كركوك حينها أكبر إضافة إلى سجل الناخبين في البلاد؛ إذ أسفرت عملية التحديث عن إضافة 227235 ناخباً إلى السجل فيها⁽⁵²⁾.

وتبدت مؤشرات على مظاهر غير طبيعية شابت هذا النمو في سجل الناخبين في كركوك. فوفقاً لبيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، شهد سجل الناخبين في كركوك خلال عملية التحديث التي جرت قبل الاستفتاء على الدستور في تشرين الأول/ أكتوبر 2005 زيادة بمعدل 45 في المئة مقارنة بالمعدل العام للزيادة في البلاد البالغ 8.19 في المئة⁽⁵³⁾. وهذا أمر لحظته أيضاً البعثة الدولية للانتخابات العراقية، والتي أشارت في تقرير لها إلى البرلمان العراقي إلى "حالات من أمهات التسجيل المخالفة في بعض المناطق مثل التأميم/ كركوك، والتي أمكن التحقيق فيها وإيجاد حل لها قبل الاستفتاء"⁽⁵⁴⁾. وتواصلت المخالفات في تحديث السجل في الفترة الفاصلة بين الاستفتاء على الدستور وانتخابات مجلس النواب في كانون الأول/ ديسمبر 2005. ففي 7 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005 أعلنت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات الكشف عن وجود قرابة 86 ألف اسم أضيف "بأساليب لا تتواءم مع الإجراءات المعتمدة، وقد وجدت المفوضية أن هذه العملية هي محاولة متمعدة لتزوير العملية الانتخابية". وأعلنت المفوضية أنها سوف تزيل تلك الأسماء من سجل الناخبين في كركوك⁽⁵⁵⁾. وتواصلت الخروقات والاختلالات

51 "خبايا الروايات في انتخابات كركوك"، موقع نحن التركمان، 2005/1/26، شوهد في 2017/5/28، في:

<http://bit.ly/2s3fExK>

انظر أيضاً نص رسالة الجهة التركمانية العراقية إلى الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة في العراق أشرف قاضي، الواردة في: "علاوي يتنازل عن كركوك للبرزاني"، موقع شبكة العراق الثقافية، 2005/1/19، شوهد في 2017/5/28، في:

<http://bit.ly/2r90Qh6>

52 بيانات مكتب كركوك في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات عن عمليات تسجيل الناخبين بين عامي 2004 و2008.

53 Edward Wong, "Commission Finds Irregularities in Iraqi Voter Registration," *The New York Times*, December 11, 2005, accessed on 28/5/2017, at: <http://nyti.ms/2rtTeIT>

54 البعثة الدولية للانتخابات العراقية، "التقرير النهائي لانتخابات 15 كانون الأول 2005 لمجلس النواب العراقي"، ص 8، شوهد في 2017/6/5، في:

<http://bit.ly/2rBg0Mo>

55 "اكتشاف تزوير 86 ألف اسم ناخب في كركوك"، الوكالة الوطنية العراقية للأنباء (نيناء)، 2005/11/7، شوهد في 2017/5/31، في:

<http://bit.ly/2rSSJbu>

56 Wong; Kathleen Ridolfo, "Iraq: Fewer Complaints Of Fraud Surface After Latest Vote," *Radio Free Europe/Radio Liberty*, December 16, 2005, accessed on 31/5/2017, at: <http://bit.ly/2riM47q>

57 المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، مكتب كركوك، بيانات عمليات تسجيل الناخبين، تشرين الثاني/ نوفمبر 2008؛ المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، ثلاث عمليات انتخابية في عام واحد: تقرير إلى مجلس النواب، أيلول/ سبتمبر 2006؛ المفوضية العليا المستقلة للانتخابات - مكتب كركوك، تقرير حول تحديث سجل الناخبين في كركوك، آب/ أغسطس 2008.

الذين يحق لهم الاقتراع في محافظة كركوك بلغ 691613 ناخباً⁽⁵⁸⁾. ولكن عدد الناخبين المدرجين في سجل الناخبين في كركوك لانتخابات كانون الأول 2005 بلغ 737032⁽⁵⁹⁾. وهذا ما يوحي بحدوث إضافات إلى السجل بعد انتهاء الفترة القانونية للتحديث.

لم يكن التلاعب في تسجيل الناخبين النقيصة الوحيدة التي دمغت العمليات الانتخابية التي أجريت عام 2005 في كركوك. فقد ظهرت مؤشرات تدل على تزوير فاضح تجلت في نسب مشاركة مرتفعة بصفة غير اعتيادية وحشو واضح لصناديق الاقتراع في بعض المراكز الانتخابية. ففي انتخابات 15 كانون الأول/ ديسمبر، اختزنت نسبة الاقتراع جدار الـ 100 في المئة في مراكز الحويجة، والعباسي، وقره هنجير، وروناكي- النور. وسجلت نسبة المشاركة في المركز الانتخابي الأخير، أي روناكي - النور، رقمًا قياسيًا بلغ 144 في المئة⁽⁶⁰⁾. ولا يمكن أن نفسر النسب التي فاقت الـ 100 في المئة سوى بأنها مظاهر من حالات منفلة من الغش والتزوير عبر حشو صناديق الاقتراع.

كان عام 2005 عامًا انتخابيًا بامتياز في العراق، ولكن العمليات الانتخابية التي شهدتها هذا العام لم تُثَرِّ كَمَا من المخاوف والشكوك المتبادلة بين مكونات كركوك فحسب، فهي منذ ذلك الحين أغرقت المشهد الانتخابي في كركوك في أتون متقد بلهيب الاتهامات المتبادلة بالغش والتزوير للتأثير في مجريات عمليات الاقتراع أيضًا؛ ما جعل من المتعذر شمول كركوك في أي انتخابات تالية لمجالس المحافظات أجريت في العراق.

تسلح العرب والتركمان في كركوك في موقفهما بالمادة 23 من قانون انتخابات مجالس المحافظات والأقضية والنواحي المعدل لسنة 2008، والتي استثنت محافظة كركوك من انتخابات مجالس المحافظات التي أجريت في كانون الثاني/ يناير 2009، مشترطة إتمام سلسلة إجراءات، أبرزها تدقيق سجل الناخبين وتطبيق الإدارة المشتركة وتحديد التجاوزات على الممتلكات العامة قبل عام 2003 وبعده، قبل إجراء انتخابات مجالس المحافظات في كركوك⁽⁶¹⁾.

وأنشئت لجنة برلمانية بعنوان "لجنة المادة 23 من قانون انتخاب مجالس المحافظات" وضمت نائبين كرديين، ونائبين عربيين، ونائبين

تركمانيين، ونائبًا مسيحيًا واحدًا، للعمل على تنفيذ بنود المادة. لكن اللجنة التي اتُفِق على أن تتخذ قراراتها بالتوافق أخفقت في تقديم تقرير موحد لها إلى مجلس النواب؛ لعدم تمكن أعضائها من تجاوز الاختلافات والتباينات في مواقفهم حول طرق حل الملفات العالقة. وأدى هذا الفشل إلى إحالة أمر تقرير لجنة المادة 23 على رئيس مجلس النواب أيام ذاك، أياد السامرائي، وظل الأمر عالقًا في أدراج رئاسة المجلس حتى أُلغيت المحكمة الاتحادية العليا الفئتين الأولى والثانية من المادة، في 26 آب/ أغسطس 2013، بناءً على دعوى قدمها محمد كمال، عضو مجلس محافظة كركوك عن كتلة كركوك المتأخية التي تصدرها الأحزاب الكردستانية. وجاء في قرار المحكمة أن هاتين الفئتين تخالفان أحكام المادتين 14 و16 من الدستور العراقي اللتين تكفلان الحق في تكافؤ الفرص لجميع العراقيين والمساواة بينهم أمام القانون⁽⁶²⁾.

بيد أن الموقف العربي والتركمان المعترض على إجراء انتخابات لمجلس محافظة كركوك ظل يستوحي مبرراته وحججه وتسيوغاته من منطوق المادة 23 وروحها، وانسحب الكثير من اعتراضات المكونين على شمول كركوك في كل انتخابات تالية لمجالس المحافظات أجريت في العراق. فلقد دأب ممثلو الكيانات السياسية العربية والتركمانية في كركوك على المطالبة بتنفيذ جملة اشتراطات قبل إجراء انتخابات لمجلس المحافظة، وفي طليعتها تدقيق سجل الناخبين لعام 2004، بحيث تُزال منه الأسماء المضافة عن طريق التزوير⁽⁶³⁾. يلي ذلك إصرار ممثلي المكونين العربي والتركمان على تقاسم السلطة في كركوك وفقًا لصيغة 32-32-32% إلى جانب إزالة التجاوزات على الممتلكات العامة والخاصة في كركوك⁽⁶⁴⁾. وفي مقابل هذه الاشتراطات، أصر الكرد على إجراء الانتخابات في كركوك و"بنفس الآلية التي تجرى فيها الانتخابات بالمحافظات الأخرى وفي الموعد ذاته"⁽⁶⁵⁾. واقترحوا ترحيل حل ملفات التجاوزات على الأملاك الخاصة والعامة قبل 2003 وبعده، وتدقيق

62 نص قرار المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ 26 آب/ أغسطس 2013.

63 "مقترح العرب والتركمان للانتخابات التشريعية لمحافظة كركوك"، مقدم إلى رئيس مجلس النواب في تشرين الأول/ أكتوبر 2009. وكذلك: بيان الكتلة التركمانية في مجلس محافظة كركوك بتاريخ 13 آب/ أغسطس 2009 ردًا على النائب عن التحالف الكردستاني خالد شواني.

64 هذه المطالب نجدها مدرجة في "مقترح قانون انتخابات مجلس محافظة كركوك" الذي قدمه النائب ياسين العبيدي. مطلب تقاسم السلطة يتكرر في بيانات القوى السياسية العربية والتركمانية في كركوك. انظر، على سبيل المثال: بيان "تيار المشروع العربي" الصادر بتاريخ 30 نيسان/ أبريل 2012؛ وبيان تيار المشروع العربي الصادر بعنوان "العرب يطالبون بتدقيق سجل الناخبين وتقاسم السلطة والمصالحة الوطنية قبل الانتخابات"، بتاريخ 18 أيار/ مايو 2011. تجدر الإشارة إلى أن تيار المشروع العربي هو كيان سياسي عربي في كركوك يرأسه أحمد حميد العبيدي، وهو شقيق رملة حميد أحمد العبيدي عضو الكتلة العربية في مجلس محافظة كركوك، وهو تيار مختلف عن "المشروع العربي في العراق" الذي أسسه ويرأسه الشيخ خميس الخنجر.

65 "شواني: مصرون على إجراء انتخابات كركوك بنفس موعد انتخابات بقية المحافظات"، موقع المنبر التركماني، العدد 692، 4 تشرين الأول/ أكتوبر 2012، شوهدي في: 2017/5/31، في: <http://bit.ly/2rD9t6C>

58 رسالة موقعة من فهاد مجيد الطالباني، مدير مكتب كركوك في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، إلى الجبهة التركمانية، المقر العام، حول موضوع "عدد الناخبين"، بتاريخ 28 تشرين الثاني/ نوفمبر 2005.

59 قائمة تفصيلية بعدد الناخبين المسجلين في سجل الناخبين لانتخابات كانون الأول/ ديسمبر 2005 في محافظة كركوك صادرة عن مكتب كركوك في المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.

60 معلومات مستقاة من أرفيف مكتب المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في كركوك.

61 انظر نص المادة 23 المعدل في: "قانون انتخاب مجالس المحافظات والأقضية والنواحي المعدل لسنة 2008"، موقع المكتبة القانونية العراقية للحكم المحلي، شوهدي في: 2017/5/31، في: <http://bit.ly/2qF5At2>

والتركمانية بمراجعة السجل تركز على اعتماد سجل الناخبين لعام 2004 المعدل أساساً للمراجعة، وهو سجل مفقود. ولذا ينبغي إعداد سجل جديد للناخبين وفقاً لمعايير تضمن نزاهة عملية التسجيل ومهنيته وشفافيتها. ومن هذه المعايير:

- حصر أسماء كل البالغين الأحياء المدرجين في بيانات تعداد 1957 ومن يتحدرون من نسلهم من بالغي سن الاقتراع والمقيمين ضمن الحدود الإدارية الحالية لمحافظة كركوك. وفي إطار إجراء احتياطي ينبغي للمتحدرين من الأشخاص المدرجين في بيانات تعداد 1957 في المناطق التابعة لمحافظة كركوك حالياً تقديم وثائق ثبوتية توثق سلسلة نسبهم حتى تعداد 1957.

- اعتماد قوائم وزارة التجارة للمستفيدين من الحصة التموينية للتأكد من مكان إقامة العائدين إلى كركوك عقب سقوط النظام السابق في 9 نيسان/ أبريل 2003. ولهذا الغرض تُعرض أسماء العائدين على قوائم المستفيدين من الحصة التموينية بتاريخ 1 آذار/ مارس 2003، وهو مستهل الشهر الذي بدأت فيه العمليات العسكرية التي قادتها الولايات المتحدة ضد العراق. أما بالنسبة إلى العائدين من خارج العراق ممن لم يكونوا مستفيدين من الحصة التموينية، فعليهم تقديم شهادة تسجيلهم في وزارة الهجرة والمهجرين إضافة إلى مستمسكات تثبت إقامتهم خارج العراق بتاريخ 1 آذار/ مارس 2003 من قبيل شهادات أو بطاقات جامعية أو مدرسية، أو شهادة عمل أو توظيف، أو بطاقات إقامة أو معاملات اللجوء، أو عقود إيجار مساكن أو متاجر أو ممتلكات أخرى، أو مستندات أخرى.

- ترفق طلبات الإضافة إلى سجل الناخبين بوثائق ومستندات ثبوتية، تثبت إقامة المتقدم بالطلب في كركوك عند التسجيل، ويجري تدقيق الطلبات في الحاسبات الإلكترونية للوزارات المعنية. ومن بين هذه الوثائق: شهادة سكن موثقة من كل من مختار ومركز شرطة المحلة أو القرية التي يقيم حامل الاسم فيها ومن السلطات الإدارية في الناحية والقضاء الذي تتبع له تلك المحلة أو القرية؛ نسخة أصلية عن هوية الأحوال المدنية؛ كتاب صادر عن مركز التموين وموقع من وكيل التموين الذي يستلم منه حامل الاسم الحصة التموينية؛ وشهادة من وزارة الهجرة والمهجرين تثبت أن حامل الاسم مُهَجَّر أو مهاجر عائد في حال ادعائه ذلك.

- عدم تضمين سجل الناخبين أسماء الأشخاص الذين غادروا كركوك ونقلوا سجلات الأحوال المدنية العائدة لهم طوعاً قبل 17 تموز/ يوليو 1968، فضلاً عن أسماء المتحدرين منهم، إلا إذا أثبتوا عودتهم إلى كركوك وإقامتهم فيها. كما ينبغي استخدام البيانات والسجلات الخاصة بلجنة تنفيذ المادة 140 من دستور جمهورية العراق أساساً؛ لعدم إدراج أسماء الذين انتقلوا من كركوك بعد

السجلات المتعلقة بالوضع السكاني، وتقاسم الوظائف العامة بين جميع المكونات، إلى ما بعد إجراء الانتخابات بحيث تضطلع بمعالجتها لجان يشكلها مجلس المحافظة المنتخب⁽⁶⁶⁾.

وسط هذا الجو القائم من الشكوك وانعدام الثقة، كان الطريق المسدود مأل شمول كركوك في انتخابات مجالس المحافظات التي أجريت في العراق في 2009 و2013. ويبدو أن المصير نفسه سيكون قدر كركوك في انتخابات مجالس المحافظات المقبلة التي يجري الإعداد لإجرائها مع انتخابات مجلس النواب في 2018. فمشروع قانون الانتخابات الذي قدمته الحكومة إلى مجلس النواب ينص على إجراء انتخابات مجلس المحافظة في كركوك، وفقاً لقانون 36 لسنة 2008 المعدل، وبأخذ في الحسبان هواجس العرب والتركمان في شأن تدقيق سجل الناخبين وتقاسم السلطة بصفة عادلة في كركوك. وبقدر ما يصعب تصور سيناريو يقبل فيه الكرد إجراء انتخابات مجلس محافظة كركوك وفقاً لهذه الشروط، يصعب تصور إمكانية إجراء التدقيق وتحقيق تقاسم السلطة بما يرضي كل الأطراف في غضون الفترة القصيرة التي تفصلنا عن الانتخابات المقبلة.

أمام هذا الواقع الذي تتحول فيه الدورات الانتخابية لمجالس المحافظات في العراق إلى مناسبات لإعادة إنتاج المآزق الكركوكي بأكثر تعقيداً، نجد أنفسنا أمام سؤال ملح أكثر من أي وقت مضى: هل من سبيل لإخراج كركوك من أعتى مآزقها؟

بحثاً عن مخرج من النفق المظلم: توصيات

بما أنه لا يمكن تصور انتخابات نزيهة من دون تسجيل متقن ودقيق للناخبين وسجلات دقيقة للناخبين؛ فإن حل المآزق الانتخابي في كركوك يجب أن يستند أساساً إلى معالجات جديّة لعملية التسجيل وسجلات الناخبين في كركوك. والتوصيات التالية تتوخى الإسهام في حلحلة عقدة الانتخابات في كركوك.

عصي على الباحث أن يتصور تطوراً مستقبلياً تخضع فيه سجلات الناخبين الحالية في كركوك إلى التدقيق، وخصوصاً أن المطالبات العربية

66 وردت هذه الاقتراحات في "مقترح قانون انتخابات مجلس محافظة كركوك" الذي قدمه النائب عن التحالف الكردستاني خالد شواني في نيسان/ أبريل 2011 وفي "مقترح قانون انتخابات مجلس محافظة كركوك" المقدم من التحالف الكردستاني في 6 أيار/ مايو 2012. وفي حين أن مقترح النائب شواني نص على تشكيل لجان من مجلس المحافظة المنتخب لتعمل على معالجة هذه الملفات، فإن مقترح التحالف الكردستاني نص على أن تعالج الملفات لجنة مؤلفة "من ممثلين اثنين عن كل مكون من مكونات محافظة كركوك الرئيسة الثلاث من أعضاء مجلس محافظة كركوك المنتخب [...] وممثل عن المكون المسيحي وللجنة الاستعانة بمساعدة خبيرين اثنين عن كل مكون وخبراء من الجهات ذات العلاقة لإبداء النصح والمشورة بالإضافة إلى المساعدة الفنية من بعثة الأمم المتحدة".

المراجع

العربية

إحسان، محمد. كركوك والمناطق المتنازع عليها في المنظور الدستوري العراقي. بغداد: دار المدى للثقافة والنشر، 2012.

محسن، سعد عبد الرزاق. "التعدادات السكانية التي جرت في العراق (عرض وتقييم)". مجلة كلية التربية الأساسية للعلوم التربوية والإنسانية، جامعة بابل. العدد 22 (آب/ أغسطس 2015).

الأجنبية

Anderson, Liam & Gareth Stansfield. *Crisis in Kirkuk: The Ethnopolitics of Conflict and Compromise*. Philadelphia: University of Pennsylvania Press 2009.

Astrajian, Henry D. *The Struggle for Kirkuk: The Rise of Hussein Oil and the Death of Tolerance in Iraq*. Westport Connecticut and London: Praeger Security International 2007.

Cohen, Roberta & John Fawcett. "The Internally Displaced People of Iraq." The Brookings Institution. Wednesday, November 20, 2002. at: <http://brook.gs/2ru0jJK>

Human Rights Watch. *Genocide in Iraq: The Anfal Campaign Against the Kurds*. New York: July 1993. at: <http://bit.ly/2s2VfsJ>

Khalil, Sa'di. *Education in Iraq*, Information Paper, no. 25 (II). New York NY: Arab Information Center January 1966.

Osman, Khalil F. *Sectarianism in Iraq: The Making of State and Nation since 1920*. London and New York: Routledge 2015.

Talabani, Nouri. *Arabization of Kirkuk Region*, 2nd ed. London: Khak Press & Media Center, 1999.

تلقيهم التعويضات المخصصة ونقلهم لسكنهم إلى أماكنهم الأصلية في سجل الناخبين.

- مقارنة سجل الناخبين في كركوك بسجلات الناخبين في المحافظات الأخرى؛ لتفادي تكرار أسماء في السجلات الانتخابية العائدة لأكثر من محافظة.

- تخضع عملية تسجيل الناخبين في كركوك لمراقبة طرف ثالث محايد وإشرافه لضمان نزاهتها. ويتولى هذا الطرف الثالث المحاييد وقبل فترة معقولة من يوم الانتخابات مراجعة كل الطعون السابقة في الانتخابات في كركوك؛ بغية وضع آليات تحول دون تكرار المخالفات السابقة في الانتخابات المقبلة لمجلس محافظة كركوك.

غني عن القول إن عملية تسجيل تتميز بهذا القدر من الدقة والصرامة والشمول ستتطلب حشد كم كبير من الطاقات والموارد؛ الأمر الذي سيكون عامل ضغط كبير على المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، وربما على غيرها من مؤسسات الدولة العراقية التي ستضطلع بدور في تزويد المواطنين بمستمسكات للتسجيل، مثل وزارة التجارة، خصوصاً في حال إجراء انتخابات مجلس محافظة كركوك مع انتخابات مجالس المحافظات الأخرى في عموم البلاد. في ضوء هذا، نقترح سن قانون خاص لإجراء انتخابات مجلس محافظة كركوك منفصلة عن بقية المحافظات، لإتاحة المجال أمام مفوضية الانتخابات لتخصيص الموارد والإمكانات الكافية لإنجاح عمليتي التسجيل والافتراع في كركوك وفقاً لتوصياتنا هذه.

وأخيراً، تجدر الإشارة إلى أن التوصيات السابقة عمادها الفصل بين البعد الديموغرافي وباقي أبعاد أزمة كركوك، مثل نزاعات الملكية وتقاسم السلطة والوضع النهائي. وهي في هذا تنطلق من حقيقة مفادها أنه إذا كان حل قضية تقاسم السلطة ومشكلة التجاوزات على الممتلكات العامة والخاصة لا يشكلان شرطين ضروريين ولازمين لنزاهة الانتخابات وعملية الافتراع في كركوك، فلا يمكن تصور إجراء انتخابات نزيهة وحرّة وعادلة لمجلس محافظة كركوك من دون سجل انتخابي دقيق. كما أنها تنطلق من إدراك عميق لأهمية تجزئة حل الأزمة المتفاقمة في كركوك، بحيث يتم التعامل مع قضايا الأزمة وملفاتها كلاً على حدة. وأرى أنه لا تقدم يُرتجى في أي مسعى يتوخى حل معضلة كركوك دفعة واحدة أو وضع جملة من ملفاتها الشائكة في سلة واحدة بغرض حلها معاً. وقد أثبتت التجارب الماضية عقم مثل هذه المساعي والجهد، كما رأينا في محاولات تطبيق المادة 140 من الدستور، والمادة 23 من قانون انتخابات مجالس المحافظات والأقضية والنواحي المعدل لسنة 2008، وقد زادت حالات الفشل التي واجهتها هذه المحاولات الأزمة تعقيداً.